

## أحكام القرآن

@ 22 \$ الآية الخامسة \$ .

قوله تعالى ( ! ! ) [ الآية 22 ] .

قال أصحاب الشافعي لو حلف رجل لا يبيت على فراش ولا يستسرج سراجا فبات على الأرض وجلس في الشمس لم يحنث لأن اللفظ لا يرجع إليهما عرفا .

وأما علماؤنا فبنوه على أصلهم في الإيمان أنها محمولة على النية أو السبب أو البساط التي جرت عليه اليمين فإن عدم ذلك فالعرف وبعد أن لم يكن ذلك على مطلق اللفظ في اللغة و ذلك محقق في مسائل الخلاف .

والأصل في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى . وهذا عام في العبادات والمعاملات وهذا حديث غريب اجتمعت فيه فائدتان